قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 293 لعام 2012

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/107/تاريخ 23/8/2011 ,

-وعلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/366/ تاريخ 13/5/2009 .

-وعلى قرار الكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/368/ تاريخ 13/5/2009 .

-وعلى كتاب مديرية الفنية المؤرخ في 17/5/2012 .

ـ وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /16/ تاريخ19/5/2012م.

- يـقـرر مـا يـلـي -

مادة 1- طي قرارات المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/169/لعام2001 و/366/لعام2009 و/368/لعام2009

مادة 2-الموافقة على تطبيق أحكام الباب الأول من القانون/9/ لعام 1974 على مناطق المخالفات التي لها دراسات تنظيمية تفصيلية مصدقة ولم تخضع لأحكام قانون الاستثمار والتطوير العقاري رقم/15/ لعام 2008 استناداً لأحكام الفقرة/1/ من المادة/7/ من القانون/26/ لعام 2000 .

مادة 3- تلغى كافة القرارات المخالفة لأحكامه .

مادة 4- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً .